

## زوجها ترك دينه وذهب وراء رغباته ويمنها من ارتداء الحجاب

### والصلوة والصيام فماذا تفعل ؟ الشيخ الفوزان

صالح الفوزان

تزوجت رجلاً منذ أربع عشرة سنة ولم يكن لها علم بأن هذا الرجل قد ترك دينه وذهب وراء ملذاته ورغباته. ويوماً بعد يوم ازدادت مشكلتها معه إلى حد أنها لم تعد تحتمل ذلك الوضع فهي تريد جواباً مقنعاً وشرعياً حسب شريعة الله ورسوله - 00:00:00 قد انجبت من هذا الرجل أربع بنات وأبناً وحياتها معه خطأً. فهو يمنعها من الحجاب الشرعي. وقد حلف يميناً بالطلاق بالثلاث أن رآها تصلي ليمزقن ملابس الصلاة. وكلما جاء رمضان يمنعها من الصيام إلى أن تضطر لترك المنزل الزوجي ولا تعود - 00:00:20 والا بشروط ولكنه يعود هذا الرجل كما كان واسواً. فتتصلي بالخفية عنه من خوفها لو رآها لضربها ومزق ملابس صلاتها. ومع ذلك لا يجالس إلا الأشرار ويجهز إلى آخر الليل ويأتيها وهو سكران فقد الوعي. ومقصرًا في واجباته حتى المنزل - 00:00:40 ومصروف المنزل الفاظه سيئة للغاية معاملته قاسية. وما تخشى وهي تخشى أن تترك المنزل فهي تخشى على بناتها منها رغم أنه والدهم إلا أنه لا يعرف الله. فتتوقع منه كل شيء والعياذ بالله. فما الحكم في عيشها مع زوج بهذه الحالة - 00:01:01 او لا يجب عند الزواج اختيار الأزواج الصالحين. نعم. المتمسكين بدينهم الذين يرعون حرمة الزواج حسني العشرة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا جاءكم من ترضون دينه وامانته فزوجوه فدل على أنه يطلب عند الزواج - 00:01:21 تحري واختيار الزوج المتمسك بدينه وأنه لا يجوز أن يتسامل في هذا الأمر. وقد كثر التسامل في زماننا هذا في هذا الأمر خطير وصار الناس يزوجون بناتهم ومولياتهم لرجال لا يخافون الله واليوم الآخر. وصرن يشتكون من مثل واقع هذا الزوج - 00:01:41 الذي ذكرته السائلة. نعم. من أضاعه دين الله وارتكاب المنكرات والعشرة السيئة. وووقع في حيرة من أمر هؤلاء ولو انهم تحرروا قبل الزواج الرجل الصالح ليس لله سبحانه وتعالى ولكن هذا في الغالب ينشأ من التسامل وعدم - 00:02:01 مبالغة بالازواج الصالحين. ورجل السوء لا يصلح أبداً. ولا ينبغي التسامل في شأنه. لأنه يسيء إلى المرأة وربما يصرفها عن دينه وربما يؤثر على ذريتها فهو قرين سوء لا يجوز تزويجه. وإذا كان آماً مرتدًا عن دين الإسلام - 00:02:21 لارتکابه ناقضاً من الدين فهذا لا يجوز تزويجه. قوله تعالى ولا لقوله تعالى ولا تنكروا المشركين حتى يؤمنوا لقوله سبحانه وتعالى فلا ترجعوهن إلى الكفار لهن حل لهم ولا هم يحلون لهن. أما إذا تزوجها وهو مسلم ثم ارتد - 00:02:41 والعياذ بالله بعد ذلك فإنه يفرق بينه وبين زوجته المسلمة إلا إذا تاب وهي في العدة فإنها ترجع إليه. فالحاصل أنه يجب الاعتناء بهذا الأمر الخطير وإن يهتموا باختيار الأزواج للنساء ولا يتساملوا فيه لأنه يتربّط عليه أمر - 00:03:01 كثيرة. نعم. وأما بالنسبة لما ذكرت السائلة من حال زوجها واعتراضه عن دين الله وأنه يجبرها على ترك الصلاة و فعل المنكرات. وأنه لا يتورع عن المحرمات فهذا أمر خطير لا يجوز - 00:03:21 لهذه المرأة أن تبقى في عصمتها ويجب عليها أن تطلب الفراق منه لأنها لا خير فيها ولا خير في البقاء معه. فيجب عليها أن تفارقه وأن تبتعد عنه لتسلم على دينها وتسلم على عرضها وتسلم على بقية حياتها لأن لا تضر بها أو يصرفها - 00:03:36 عن دينها. نعم. إذا حصل وفارقته فمع من يكون الأطفال إذا كانوا صغاراً دون التمييز يكونون مع أمهم إلا إذا تزوجت. نعم. فإنها تسقط حضانتها. أما إذا بلغ الذكور سبع سنين فأنهم يخرون. فإذا اختاروا من يصلح - 00:03:56 دينهم وتربيتهم الصحيحة كانوا معه من الأباء أو من الأمهات. والحال أن ولد الامر يرجع في هذا إلى القاضي الشرعي فينظر في

00:04:16 - مصلحة هؤلاء الاطفال و يجعلهم عند من يحسن اليهم ويحسن تربيتهم. نعم، نعم.

احسن الله اليكم - 00:04:33